رابط المادة على منصة باحث

فقه الأسرة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

4751 - حكم لعن الرجل زوجته - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يسأل ايضا ويقول ما حكم لعن الرجل لزوجته؟ وهل تحرم عليه بذلك ام لا لعن الرجل لامرأته امر منكر ومن كبائر الذنوب وهكذا لعنه للناس فاللعن من الكبائر ولا يجوز للمسلم - 00:00:00

فليتعاطى ذلك مع اخوانه المسلمين وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن المؤمن كقتله وهذا يدل على عظم الخطر. حتى شبهه بالقتل فدل ذلك على انه من كبائر الذنوب. وقال عليه الصلاة والسلام سباب المسلم فسوق وقتاله كفر - 00:00:23

متفق على صحته فدل على ان السباب وهو اللعن والشتم من الفسوق يعني من المعاصي فوجب تركه والحذر منه. وقال عليه الصلاة والسلام ان اللعانين لا يكونوا شهداء ولا شفعاء يوم القيامة. وجاء عنه عليه الصلاة انه قال ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان - 00:00:48

ولا الفاحش ولا البذيء فلا يجوز مسبيا على زوجته وليس لها ان تلعن زوجها وليس له يلعن اولاده وليس لها ان تلعن اولادها وهكذا غيرهم من المسلمين لا يسبهم ولعنهم ولا تحرم عليه زوجته بذلك. لو انه لعنها لم تحرم بذلك فتنفقه باقية على حلها له. لكن - 00:01:14

وقد اساء وعليه التوبة الى الله وعليه استسماح زوجته مما حصل من اللي عليها. ولا حول ولا قوة الا بالله. نعم. بارك الله فيكم - 00:01:38